

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٠١

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال السياحة
بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية لاتفيا
الموقع في القاهرة بتاريخ ١٣/٨/١٩٩٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية
وجمهورية لاتفيا ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٣/٨/١٩٩٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك

اتفاق

للتعاون في مجال السياحة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية لاتفيا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية لاتفيا ؛ المشار إليهما فيما بعد «**بالطرفين**» ؛

رغبة في تعزيز العلاقات الثنائية بين بلديهما في مجال السياحة ؛

قد اتفقتا على مايلي :

مادة (١)

يشجع الطرفان التعاون في مجال السياحة بكل السبل الممكنة على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة . ويعمل الطرفان على تشجيع الرحلات السياحية القصيرة .
ولأجل هذا الغرض يقيم الطرفان تعاوننا أوثق بين السلطات السياحية المختصة .
كما يسهل الطرفان تبادل المواد الدعائية والمعلومات السياحية على أساس متبادل .

مادة (٢)

يعمل الطرفان على تيسير إجراءات السفر - وفقاً لتشريعاتهما الوطنية -
بغرض تشجيع الحركة السياحية بين الطرفين .

مادة (٣)

يشجع الطرفان ويسهلان التعاون السياحي بين بلديهما من خلال الآتى :

- مشروعات التنمية البحثية والسياحية .
- المعارض السياحية والمؤتمرات والندوات والمهرجانات .
- أى أشكال أخرى للتعاون يتفق عليها الطرفان .

مادة (٤)

نشأ لجنة سياحية مشتركة لأجل تنفيذ هذا الاتفاق تضم مسئولى السياحة فى كلا البلدين بهدف تنفيذ المقترحات المشتركة والبرامج والقرارات المتعلقة بتنمية التعاون الثنائى فى مجال السياحة .

وتعقد هذه اللجنة اجتماعاتها كل عامين بالتناوب فى جمهورية مصر العربية وجمهورية لاتفيا .

ويمكن للطرفين دعوة الخبراء وممثلى القطاع الخاص فى كلا البلدين للمشاركة فى أنشطة اللجنة .

مادة (٥)

أية تعديلات على هذا الاتفاق تتم بالاتفاق كتابة بين الطرفين وفقاً للتشريعات الوطنية لكل طرف .

مادة (٦)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطارات بإتمام الإجراءات القانونية للطرفين .

ويسرى لمدة خمس سنوات ويجدد بعدها تلقائياً لمدة خمس سنوات أخرى ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته فى إنهائه قبل انتهاء سريانه بستة أشهر .

حرر فى القاهرة بتاريخ ١٣ / ٨ / ١٩٩٧ من أصلين باللغات العربية واللاتفية والإنجليزية ، ولكل منهما ذات الحجية . وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن

حكومة جمهورية لاتفيا

عن

حكومة جمهورية مصر العربية